حقيقة الدِّيمقراطيّة

بسم الله الرحمن الرحيم

إنّ الحمد لله نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيّئات أعمالنا.
من يهده الله فلا مضلّ له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له. وأشهد أن محمداً عبدُه ورسولُه.

﴿ يَا أَيُّهَا الّذين آمَنُوا اتَّقُوا اللهَ حَقَّ تُقَاته ولا تَمُوتُنَّ إلاّ وأنتم مُسلمُون﴾[آل عمران: 102]

﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمْ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيراً وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيباً﴾[النساء: 1]

﴿ يَا أَيُّهَا الّذين آمنوا اتَّقوا الله وقولوا قَولاً سَديداً يُصلح لَكُم أَعمالكم وَيَغفر لَكُم ذُنُوبَكُم وَمَن يُطع الله وَرَسُولَهُ فَقَد فَازَ فَوزاً عَظيماً﴾[الأحزاب: 70-71]

أمّا بعد:

فإنّ أصدق الحديث كلام الله، وخير الهدي هدي محمد صلّى الله عليه وسلّم وشرّ الأمور محدثاتها، وكلّ محدثة بدعة، وكلّ بدعة ضلالة، وكلّ ضلالة في النّار.

وبعد:

فهذه سلسلة تتناول موضوعات مهمّة ومُلِحّة في السّياسة الإسلاميّة، سميتها:

"رسائل في السّياسة الإسلاميّة"

أقدّمها للقُرَّاء؛ سائلاً الله أن ينفعهم بها.

فمنذ زمن غير بعيد أسمع -كما يسمع غيري- اللّغط والخلط في موضوعات كثيرة تتعلق بالسّياسة الإسلاميّة، وذلك من بعض الكُتَّاب المخدوعين بالثّقافات الأجنبيّة -غربيّة أو شرقيّة-؛ دون أن يكون لديهم رصيد يُذكر في الدِّراسات الإسلاميّة بعامّة، وفي النّاحية الدستوريّة والعقديّة والاقتصاديّة بخاصّة، وهم مع ذلك أكثر كتابة من غيرهم في مسائل السّياسة الإسلاميّة، وأصْرح دعوة إلى أفكارهم على غير بصيرة، وأنشط في التّأثير على غيرهم من العوام وأشباه العوام.

فمشاركة مني في بيان الحقّ، والدّعوة إليه، والدِّفاع عنه؛ سجّلت بعض ما ينبغي ذكره في هذه الموضوعات على شكل محاضرات مختصرة، ثم بدا لي طبعها ونشرها بين النّاس لتعم الفائدة.

وهذه الرِّسالة -الرِّسالة الثّالثة- لها شأنها وقِصّتها:

فبعد أن قرأت في الصُّحف ما كُتِب حول صدور الأنظمة الثّلاثة، مع خطاب خادم الحرمين الشّريفين، الّذي يُعّد شرحا وافياً للأنظمة الّتي تحكم هذا البلد منذ إنشاء هذه الدّولة إلى يوم النّاس هذا، وبعد أن وجدت الخطاب وافياً للغرض؛ توقّعت أن دعاة الديمقراطيّة سوف يلازمون الصّمت بعد أن أوضح خادم الحرمين الشّريفين النّظام المُتَّبع في هذا البلد في ماضيه وحاضره، وأنّه لم يكن هناك"فراغ" قط.

ولكنّنا لا نزال –من وقت لآخر– نسمع تلك الأصوات المنكرة من أولائك المخدوعين، ونقرأ مقالاتهم التي تنادي بالإلحاق بالغرب الديمقراطيّ، بل بعض المقالات يعتب المسلمين على تأخّرهم عن اللّحاق بالغرب في العمل بالديمقراطيّة.

واستمرّت هذه المغالطة –التي قد يكون لها تأثير سيِّئ على شبابنا الّذي هو محل عنايتنا– إلى ذلك اليوم "اليوم الخامس والعشرين من شهر رمضان المبارك لعام 1412 هـــ"؛ حيث تحدّث خادم الحرمين الشّريفين إلى جريدة "السّياسة الكويتيّة" حديثاً اتَّسم بالصّراحة والوضوح، فشمل جوانب مهمّة في الإسلام عقيدة وشريعة؛ مُرَكِّزاً على النّاحية الاقتصاديّة والسّياسيّة والعقديّة؛ فاخترت من ذلك الحديث ثلاثة أجوبة تفضَّل بها خادم الحرمين الشّريفين:

1 – جوابه على سؤال: "هل الدِّيمقراطيّة تصلح لنا؟".

2 – جوابه على سؤال: "ما رأيكم في الانتخاب الحُرّ".

3 – جوابه على سؤال حول التطرّف الدّينّي؟

حيث بدأت أكتب حولها مقالاً أنشره في بعض الصّحف.

ولكن "قلمي" تمادى بي، فأبى أن يقف عند حدٍّ معَّين، فقلت في نفسي: دعه؛ لعلّه مأمور –أعني: الأمر الكوني–، فواصل سيره، فهو يسيل ويسير، ولَمَّا وقف عند آخر جُملة في البحث؛ فإذا المقال رسالة تجاوزت كونها مقالاً صالحاً لنشره في الصُّحف.

ولقد سميت هذه الرسالة:

"للجزيرة العربيّة خصوصيّة فلا تنبت الدِّيمقراطيّة"

والله أسأل، وبِحُبِّي لرسوله –عليه الصّلاة والسّلام– أتوسّل؛ أن يجعل عملي هذا خالصاً لوجهه الكريم؛ بعيداً من الرياء، سالماً من جميع الآفات؛ إنه سميع قريب مجيب الدّعوات.

وصلاة الله وسلامه وبركاته على صفوة أنبيائه سيدِّنا مُحمَّد وعلى آله وصحبه.

كتبه

الدّكتور محمد أمان بن علي الجاميّ

للجزيرة العربيّة خصوصيّة فلا تنبت الدِّيمقراطيّة

منذ أن شاع الخبر بين النّاس في الدّاخل والخارج أن المملكة العربيّة السعوديّة سوف تصدر نظام الشّورى الجديد مع أنظمة أخرى؛ أخذت النّاس تتحدث في المجالس الخاصّة والعامّة عن نظام الشّورى المذكور، فأخذوا يتساءلون كيف اتِّجاه هذا النظام؟!

فيا ترى أشرقيٌّ هو، أم غربيٌّ ديمقراطيٌّ؟! أو هو إسلاميّ محض لا يمتُّ بصلّة للديمقراطيّة الغربيّة ولا الشّرقيّة؟!

وقد خاض بعض الكُتَّاب الّذين تأثّروا بالثّقافة الغربيّة خوضاً كثيراً في هذه المسألة؛ محاولين القول بأنّ الشّورى في الإسلام تفسير للدِّيمقراطيّة الغربيّة، أو يقولون: إن الشّورى في الإسلام مرادفة للدِّيمقراطيّة، فجعلوا يُفسِّرون نظام الشُّورى قبل صدوره؛ تَخميناً من عند أنفسهم.

وقد طال انتظارهم لصدور النِّظام؛ فاللَّجنة الموقَّرة الَّتي تعمل في إعداد مسودّة الأنظمة الثّلاثة لعرضها على خادم الحرمين الشّريفين الّذي يشرف إشرافاً مباشراً على تلك الأنظمة تواصل عملها الدّءُوب في صَمْتٍ تامٍّ حسب السّياسة الحكيمة المرسومة، واللّجنة تسمع وتقرأ تلك التّفاسير التّخمينيّة، ولكنّها لا تردّ على المفسرين ببنت شفة، بل كان لسان حالها يقول: "الكلاب تنبح والقافلة تمضي".

واستمرَّ العمل الدّءُوب في إعداد الأنظمة، وأخذ الإعداد فترة من الزّمن تتلاءم وحجم ذلك العمل العظيم.

وأما أهل العلم والمعرفة؛ فلم يكونوا يتوقعون من الأنظمة خلاف النّظام الإسلامي المعمول به من قبل في هذا البلد؛ لعلمهم أنّ الأنظمة الأجنبيّة -من الدِّيمقراطيّة وأمها العلمانيّة وأشباههما- لا يصلح شيء من ذلك في هذا البلد.

وبلدنا -بحمد الله تعالى- بلد طيِّب، لا ينبت إلاّ طيباً؛كما سيأتي توضيح ذلك من كلام خادم الحرمين الشّريفين.

وأخيراً: صدرت الأنظمة الثّلاثة إسلاميّة خالصة، بعيدة كلّ البعد عن الأنظمة الأجنبيّة والأفكار الملحدة، كما توقعها أهل العلم والمعرفة، ففرح بها المؤمنون من الدّاخل والخارج، وحمدوا الله على ذلك التّوفيق.

ثمَّ زاد في فرحِهم وسرورِهم ذلك الخطاب العظيم الّذي وجّهه خادم الحرمين -حفظه الله- إلى شعبه الشّعب السّعوديِّ الّذي كلّه محبة وتقدير وولاء صادق لمليكه -حفظه الله-، فانهالت برقيّات التّهنئة والتّأيِّيد والتّقدير من كثير من قادة العالم على الدِّيوان الملكيِّ، فدلّ ذلك كله على ما يكنّه العالم لهذا البلد والأنظمة هذا البلد من التّقدير العالميّ، وما تتمتّع به هذه الدّولة الإسلاميّة من الثّقلِ الدُّوليِّ.

وبعد: فإنّ هذا العمل الإسلاميّ الجليل يُعَدُّ بحقٍّ من خادم الحرمين تَجديداً للأنظمة الإسلاميّة، وفي مقدِّمتها نظام مجلس الشُّورى الّذي أسّسه ذلك الرَّجل التَّاريخيِّ العظيم الملك عبد العزيز آل سعود –رحمه الله– عام 1373 هـــ، كما يُعَدُّ تطويراً وتوسُّعاً في مفاهيم تلك الأنظمة.

و لمْ تبدأ الأنظمة من "فراغ" كما صرّح بذلك الملك "المجدّد"[1] في صلب الأنظمة، أو في خطابه الضّافي؛ فالأنظمة الثّلاثة كلّها مستقاة من عقيدتنا الإسلاميّة، ومستفادة من كتاب الله وسنة رسوله –عليه الصّلاة والسّلام–، وقد صرّح خادم الحرمين الشّريفين بأنّنا: "لا نستطيع أن نستورد الأحكام من خارج بلادنا فنطبقها على شعبنا".

نعم؛ هذا هو الحقّ؛ لأنّ ديننا يأبى علينا ذلك، وشريعتنا الإسلاميّة تُغنينا عن ذلك.

ومع هذا كلّه؛ لَمْ يَقِفْ الخائضون عن خوضهم في موضوع نظام الشُّورى، والمقارنة بينه وبين الدِّيمقراطيّة، بل قالوا كلّ ما أرادوا، وما تملي عليهم ثقافتهم الغربيّة...

إلى أن جاء يوم السّبت الخامس و العشرين من شهر رمضان عام ألف وأربعمائة واثنا عشر، فتحدّث في هذا اليوم خادم الحرمين الشّريفين إلى جريدة "السّياسة الكويتيّة" حديثاً أثلج صدور أهل الإيمان بتلك الإجابات الموفّقة الّتي وضعت النّقاط على الحروف، وأزالت اللّبس، وجاءت إجابات مسدّدة لتجيب على تلك التّساؤلات الكثيرة والمثيرة، وفي الوقت نفسه أخرست تلك الإجابات الموفّقة ألسنة الّذين كانوا يتشدقون بالدِّيمقراطيّة، فأصبحوا حائرين!

وبعد؛ فإن الإجابات الّتي أجاب بها خادم الحرمين الشّريفين على تلك الأسئلة الكثيرة، كلها مفيدة ومقنعة، ولكنني سوف أختار منها ثلاثة أجوبة للتعليق عليها وشرحها للقراء؛ ليدركوا مغزاها.

– **السّؤال الأوّل:** سئل خادم الحرمين الشّريفين السّؤال التّالي: "ما رأيكم في نظام الدِّيمقراطيّات السّائد في العالم؟".

– **السّؤال الثّاني:** "وهل نظام الانتخاب الحر صالِح لشعوبنا هنا؟".

– **السّؤال الثّالث:** "هل يُمكن أن تكون المملكة أرضاً لأي تطرُّف ديني؟".

هذه الأسئلة الثّلاثة وإجابة خادم الحرمين الشّريفين عليها بتلك الإجابات الصّريحة والقويّة؛ هي الّتي حَمَلتني على أن أكتب هذا الحديث في هذا العنوان:

---

(1) المجدد للأنظمة الثّلاثة.

حقيقة الدِّيمقراطيّة

السّؤال الأوّل

فكان جواب خادم الحرمين الشّريفين على السؤال الأول في منتهى القوّة والصّراحة؛ إذْ قال –حفظه الله–: "**نظام الدِّيمقراطيّات السّائد في العالم لا يصلح لنا**".

ثُمَّ تابع –حفظه الله– حديثه مُعلِّلاً لِهذه الجملة الصّريحة: "**لا يصلح لنا**"، حيث جاء في حديثه: "**لأنّ بلدنا له خُصوصيّة**".

أجل؛ إنّ الجزيرة العربية لها خصوصيّتها؛ فهي جزيرة مختارة، اختارها الله، وجعل فيها بيتّه المُحرّم، اختارها لتكون منطلقاً للدّعوة الإسلاميّة الخاتمة والشّاملة..أجل؛ اختارها الله لتُنْجِبَ نبيًّا مُختاراً، فهو خاتَم النّبيِّين؛ إذْ لاَ نبيَّ بعده...وبلد كهذا، وجزيرة هذه مكانتها؛كيف تُنبت الدِّيمقراطيّة المُلحدة إذا فهمناها على حقيقتها؟

– حقيقة الدِّيمقراطيّة ولوازمها:

الدِّيمقراطيّة لفظة أجنبيّة يونانيّة، ومعناها: حكم الشّعب، وهي تعني: أنّ الشّعبَ يَحكم نفسَه بنفسِه.

فللدِّيمقراطيّة عناصر أساسيّة لابدَّ من توافرها؛ ليكون النّظام ديمقراطياً، ومِن أهمِّ تلك العناصر عنصران اثنان، نتحدث عنهما ونكتفي بهما:

أحدهُما: السّيادة للشّعب.

ثانيهما: الحقوق والحريّات مكفولة قانونيًّا لكلِّ فرد يعيش تَحت ذلك النّظام.

فلنتحدث عن العنصر الأوّل:

ماذا تعني هذه الجملة: "السّيادة للشّعب"؟

السّيادة للشّعب، أو السُّلطة للشّعب، ومَن تصوّر معنى هذه الجملة: "السُّلطة للشّعب"، ثُمَّ عرف أنواع السُّلطات الثّلاث الَّتِي سوف نتحدث عنها –إن شاء الله– لا يشكُّ بأنّ النِّظام الدِّيمقراطيِّ نظام إلحاديّ جاهليّ لا يصلح لنا في هذا البلد –السّعوديّة–، بل لا يصلح لجميع البلدان الإسلاميّة الَّتِي تؤمن بالنّظام الإسلاميّ المُنَـــزَّل.

– أنواع السُّلطات:

السُّلطة الَّتِي يتمتّع بها الشّعب في النّظام الدِّيمقراطيِّ أنواع ثلاثة:

السُّلطة الأولى: السُّلطة التّشريعيّة.

السُّلطة الثّانية: السُّلطة القضائيّة.

السُّلطة الثّالثة: السُّلطة التّنفيذيّة.

يرى النِّظام الدِّيمقراطيِّ أنّ الشّعب نفسّه هو الّذي يتمتّع بهذه السُّلطات كلّها، وذلك يعني أنّ الشّعب يملك تشريع القوانين المناسبة له، كما يملك التّعديل والإلغاء في مواد القانون إنْ شاء ذلك. ثُمَّ الشّعب نفسُه يتولَّى القضاء بين النّاس بواسطة لجنة معيّنة في ضوء التّشريع، كما يتولَّى الشّعب نفسُه التّنفيذ بعد القضاء، هكذا يكون الشّعبُ كلَّ شيء في النّظام الدِّيمقراطيِّ.

لنا أن نتساءل هنا: هل يسوغ لمسلم ما أن يعتقد صحّة تشريع غير تشريع الله العليم الحكيم؟
فإذا كان الشّعب هو الّذي يُشرِّع قانونه، وهو الّذي يتولَّى سلطة القضاء، ثُمَّ هو الّذي يُنفِّذ ما قضى به القاضي الدِّيمقراطيّ؛ فما الّذي بقي لربِّ العالمين الّذي خلق العباد، وأرسل إليهم رسلَه، وأنزل عليهم كتبَه تحمل ذلك التّنظيم الدّقيق العادل الّذي لا جَوْرَ فيه ولا نقص؟!

فالله سبحانه هو المشَّرِع وحده؛ فقد شرّع التّشريعات العادلة، وأنزلها في كتابه، وهي موجودة بين النّاس، أتى بها خاتَم النبيِّين، مُحمَّد رسول الله صلّى الله عليه وسلّم الّذي أرسله رحمة للعالَمين.

فالكتاب والسنّة الصحيحة –الشّارحة للكتاب– هما محل التّشريع الإلهيّ الكامل، فيجب على كلّ مسلم الإذعان لذلك، و لم يبقَ إلاّ القضاء بين النّاس في ضوء ما جاء في الكتاب والسنّة، ثُمَّ تنفيذ تلك الأحكام بين عباد الله.
فهذا هو الّذي أُسِّسَت عليه هذه المملكة العملاقة المحروسة.

فتوضيح ذلك أنّ التّشريع لربِّ العالمين؛ قد تَمَّ.

وأمّا القضاء وتنفيذ ذلك التّشريع؛ فهو الّذي يتولاَّه ولاة أمور المسلمين؛ مِن ولِّي الأمر رئيس الدّولة، ورجال حكومته، من وزرائه وأمرائه ورجال الشُّورى والقضاء، وجميع أعضاء الدّولة؛ هؤلاء جميعاً يشغلون وظيفة واحدة، ألاَ وهي تنفيذ أحكام الله بين عباد الله، كما جاءت مِن عند الله.

أَجَلْ؛ هذه وظيفة ولاة الأمور، وهذا ما عناه خادم الحرمين الشّريفين بقوله: "إن بلدنا له خصوصيّة"، وهذه بعض معانِي تلك الخصوصيّة المشار إليها.

– من أين أصل هذه الفكرة؟

ولمعرفة منشأ هذه الفكرة الملحدة ينبغي أنْ نبحثها وندرسها وهي فكرة، ثُمَّ كيف ظهرت إلى حيِّزِ الوجود؟

بعد تتبُّع ما أمكن تتبُّعه، وقراءة ما تيسَّر قراءته في الكتبِ والصحفِ والمجلاتِ الّتي كَتبت حول هذه الفكرة؛ تبيَّن لي أن هذه الفكرة "الدّيمقراطيّة"، وليدة تفكير طويل، ولكنّه غير موفَّق، نشأت عند الغرب النّصرانيّ الّذي أعرض عن شريعة الله، غيَّر وحرَّف في الكتب السّماويّة، حتَّى سلَّط الله عليهم ملوكهم الظّالمين، فأذاقوهم سوء العذاب؛ بدعوى التّفويض الإلَهيّ ليفعلوا ما يشاءُون، فصارت الشّعوب الغربيّة النّصرانيّة بعد تغيّير الكتب السّماويّة وتحريفها تعيش بين ظلم ملوكهم وتسلّط كنائسهم الَّتي لا يَقِلُّ ظُلمها عن ظلم الملوك، فإذا كانت ملوكهم تظلمهم وتتصرّف فيهم وفي أموالهم كما تريد؛ فإنّ كنائسهم تسخر منهم، وتستخفُّ عقولَهم، فتُزيِّنُ لهم تأليه غير الله، وتُلقِّنَهم أناشيد

حزينة في مناسبات كثيرة، فتَرُشُّهم بماءٍ خاصٍ، فيعيشون في حياتهم الدّنيا في تلك الخرافات الّتي يضحك منها مسلم عادي غير مثقّف، ثُمَّ من مات منهم تكتب لهم الكنيسة صكوكاً إلى الجنّة، وهكذا يعيشون معيشة ضنكاً.

أمّا خرافة الكنيسة؛ فباقية إلى يوم النّاس هذا في بعض المناطق المتعصِّبة للنّصرانيّة حسب علمي.

وأما ظلم ملوكهم؛ فقد فرُّوا منه، ولكن إلى غير مفر، إذْ فرُّوا مِن أحكام الملوك الظّالمة إلى تشريعهم الكافر الجائر "كمستغيث مِن الرّمضاء بالنّار".

وهكذا عاقبهم الله في الدّنيا قبل الآخرة، وذلك مصداق قوله تعالى:﴿وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنكًا وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى * قَالَ رَبِّ لِمَ حَشَرْتَنِي أَعْمَى وَقَدْ كُنتُ بَصِيرًا * قَالَ كَذَلِكَ أَتَتْكَ آيَاتُنَا فَنَسِيتَهَا وَكَذَلِكَ الْيَوْمَ تُنسَى * وَكَذَلِكَ نَجْزِي مَنْ أَسْرَفَ وَلَمْ يُؤْمِن بِآيَاتِ رَبِّهِ وَلَعَذَابُ الْآخِرَةِ أَشَدُّ وَأَبْقَى﴾[طه:124-127]

وبعد؛ فلا غرابة إذا حصل كلّ الذي ذكرناه من الغرب النّصرانيّ الّذي لا يؤمن بالله ولا بشرعه.

ولكنّ الغرابة كل الغرابة؛ بل البشاعة كلّ البشاعة: أنْ يُقلِّدهم -أو يحاول أنْ يُقلِّدهم- مَن يُؤمن بالله وكتابه وبرسوله وبصحّة ما جاء به رسوله -عليه الصّلاة والسّلام-؛ مِن شبابنا المثقَّفين الثّقافة الغربيّة، حتَّى تبعهم قومٌ آخرون مِن عوامِّ المسلمين في كثير من الأقطار الإسلامية، فصاروا يُصَفِّقون لهذه الفكرة الكافرة، وهم لا يشعرون.

الّذي أُريد أَنْ أَصِلَ إليه: أنّ الغرب النّصرانيّ أراد أنْ يتخلّص مِن ظلم ملوكه، فعقدوا اجتماعات ومؤتمرات كثيرة، فقرّروا أخيراً نظريّة "سيادة الشّعب".

وهي نظرية تنطلق من تصوّر إلحادي؛ إذْ يتصوّر أنّ النّاس خُلِقوا ثُمَّ أُهمِلوا، فتُرِكوا دون أنْ تُنظّم حياتهم، ويُبيَّن لهم الخير من الشّرّ والنّافع من الضّار؛ ليتخبَّطوا بأنفسِهم في محاولة تنظيم شُئُونهم.

من هنا نشأت فكرة "سيادة الشّعب"، وأنّ الشّعب صاحب السُّلطة بدل سلطة الملوك.

وهي فكرة ملحدة، تتنافى وقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اُعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾[النّحل:36] وما في معناها من الآيات الّتي تدلّ بأنّ الله لَمْ يترك العباد هَمَلاً حتَّى يشرِّعوا لأنفسِهم ويكفروا بالله ربِّهم وخالقهم، بل أرسل إليهم رسلاً، وأنزل عليهم كتاباً، وبيّنت لهم الرسل كلَّ ما يحتاجون إليه؛ ما لَمْ يعرضوا عن شريعة الله، ويكفروا برسلِه.

فهي إذن نظرية لا تتلاءم مع عقيدتنا الإسلاميّة، ولا تصلح في أرضِنا كما أسلفنا.

وأمّا النّظام الإسلاميّ؛ فالسِّيادة المطلقة فيه حقّ لله تعالى وحده، فلا يُنازَع سبحانه في سلطانه؛ إذ له الخلق والأمر، وله الملك كلّه، والشّرع شرعه، والسُّلطان سلطانه سبحانه، بيده الخير، وهو على كلِّ شيء قدير.

هذا النّظام هو الّذي ننصح به أولئك المخدوعين الّذين تورَّطوا في الإيمان بالدِّيمقراطيّة، فأصبحوا تابعين لقوم لا خلاق لهم، ولا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر، ولا يُحرِّمون ما حرّم الله، ولا يكفرون بما يجب أنْ يُكفر به شرعاً؛

حَتَّى يصِّح الإيمان بالله وحده؛ إذْ يقول سبحانه –وبقوله يهتدي المهتدون–: ﴿ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى لا انفِصَامَ لَهَا وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾[البقرة: 256]

فالإيمان بالعلمانيّة والدِّيمقراطيّة وغيرهما من الأفكار الملحدة الحديثة يتنافى والإيمان بالله، ولا يجتمعان في قلب امرئ مسلم، بل لا بدَّ أنْ يحُلَّ أحدهما محلّ الآخر؛ لأنّهما ضدَّان، فلا يجتمعان ولا يرتفعان، بل لا بدَّ أنْ يذهب أحدُهما فَيَحِلَّ الآخر محلّه، وليسا بنقيضين؛ لأنّ دعوى كونِهما نقيضَيْن تقتضي أمراً ثالثاً، وهو غير واقع، بل إمّا الإيمان وإمّا الكفر.

– الحقوق والحريّات في النّظام الدِّيمقراطيِّ:

لّما قرّرت الشّعوب الغربيّة من النّصارى السِّيادة للشّعب و السُّلطان المطلق؛ قرّرت أيضا للأفراد التّابعين لذلك النِّظام الجاهليّ حقوقاً وحريّات مكفولة بالقانون، كما تقدَّمت الإشارة إلى ذلك عند ذكر عناصر الدِّيمقراطيّة.

*** فالحريّات المكفولة في النظام الدِّيمقراطيّ هي:**

1– حريّة العقيدة.

2– حريّة الأخلاق، وتُسمّى: الحريّة الشّخصيّة.

3– حريّة الرّأي والقول.

4– حريّة الكسب والإنفاق.

5– حريّة التّعلُّم والتّعليم.

6– حريّة السّكن.

7– حريّة الانتقال أو التّنقُّل.

* **أمّا حريّة العقيدة**؛ فهي حرية الرِّدّة، حيث يعطي النِّظام الدّيمقراطيّ كلّ فرد حريّته في أن يغيِّر دينه وعقيدته كلّما أراد ذلك، وليس لأحد الاعتراض عليه، فله أن يعيش مسلماً مثلاً أول حياته، فإذا بدا له أن يغيِّر عقيدته ويتحوَّل إلى النّصرانيّة، أو اليهوديّة، أو ما يختاره من ملل أخرى: كالهندوكيّة، والبوذيّة، والعلمانيّة، أو غيرها؛ فله مطلق الحريّة في ذلك؛ فحريّته هذه مكفولة له بالقانون؛ فينبغي احترامها احتراماً للقانون؛ فاحترام القانون عندهم واجب عينيّ؛ فهذه مسؤوليّة السُّلطة القضائيّة التي تقضي بين النّاس بما شرعته السُّلطة التّشريعيّة، ولا يستطيع أحد أن يطالب بحد الرِّدّة طالما يعيش المرء في ظل النِّظام الدِّيمقراطيّ.

هذه حريّة الرِّدّة.

وبعد؛ فهل دعاة الدِّيمقراطيّة من المسلمين يقرُّون بهذه الرِّدّة يا ترى؟!

فليفكروا جيِّداً ليحدِّدوا موقفهم؛ لأنّهم واقفون في مفترق الطُّرق، وليس أمامهم إلاّ الكفر أو الإيمان، ولا توجد هنا منزلة بين المنزلتين، أعني: بين الكفر والإيمان، والله المستعان.

* **وأمّا حريّة الأخلاق**؛ فهي من الحريّات الّتي أجمع عليها الغرب والشّرق معاً؛ أعني: أن كفار الشرق من الاشتراكيِّين قد يختلفون مع إخوانهم في الغرب في بعض الحريّات، ولا سِيَّما ما يتعلق بالمال، ولكنّهم يتّفقون معهم في حريّة الأخلاق دون قيد.

فهم يقررُّون جميعاً أن للمرء أن يقضي وطره من أيّة امرأة حيثما تيسّر له ذلك في الأماكن العامّة والمنازل الخاصّة ما لم يغصبها، وفي حال اغتصابها فلا بد للسّلطة القضائيّة أن تتدخل في ذلك؛ لأنّ الشّخص المغتصب يُعَدُّ مجرماً ومذنباً لمخالفته القانون، حيث ارتكب جريمة الاغتصاب لا جريمة الزِّنا؛ لأنّ فاحشة الزِّنا ليست جريمة في حدِّ ذاتها في ذلك النِّظام المجرم، وإنّما الجريمة الاغتصاب.

ومما يُحزن كثيراً: أنّ هذه المادة من قانون الحريّة الخُلقيّة -أو قُلْ على الأصّح: الفوضى الخُلقيّة- مُطبّقة ومعمول بها في بعض البلاد العربيّة التي ترفع شعار الدِّيمقراطيّة، وهي مع ذلك دولة عربيّة إسلاميّة، لا غبار على إسلامها**!** فتأمَّل.

وهذه الدّولة العربيّة الدِّيمقراطيّة تجري وراء الغرب النّصرانيّ الّذي انتهت حريّته إلى إقرار عقد نكاح لرجلٍ على رجلٍ مثلِه تحت إشراف الكنائس.

وهذه المادّة من القانون منصوص عليها في قانون دولة غربيّة كبيرة ومشهورة.

ولبشاعة هذه الحكايات وغرابتها -ولربَّما يُتَّهم المرء بالتّهويل والمبالغة إنْ أكثر سردها- استحسنت أنْ أُحيل القُرّاء على ما كتبه بعض الكُتَّاب المعاصرين الّذين لهم خبرة في القوانين الدّوليّة؛ مثل كتاب "مذاهب فكريّة" للأستاذ محمد قطب، وقد ذكر الأستاذ قطب في هذا الكِتَاب بعض الوقائع والأمثلة من الأخلاق الشّاذّة الّتي يقفّ الشّعر، ويقشعرّ الجلد عند قراءتها، وكذلك على القُرّاء أنْ يرجعوا إلى كُتيِّب للأستاذ محمد شاكر الشّريف "حقيقة الدِّيمقراطيّة" وغيرهما كثير جداً لمن أراد الإطّلاع.

أما أنا؛ فسأمسك عن الخوض في التّفاصيل؛ لبشاعة تلك الأمثلة كما أسلفت، ونسأل الله تعالى العافية.

* **ومن الحريّات الّتي يتبجّح بها الدِّيمقراطيّون**: حريّة الرأي، أو حريّة القول؛ إذ يرى النِّظام الدِّيمقراطيّ أنّ الإنسان له حقوق بحكم أنّه إنسان بصرف النّظر عن أيِّ اعتبار آخر، ويسمُّونها الحقوق الطّبيعيّة.

ومن حقوق كلّ إنسان: أنه حرٌّ في كلِّ ما يريد أنْ يقوله، وله أنْ يعبر عمّا في نفسِه بما شاء، وبأيِّ أسلوب يريد، لا فرق عندهم بين الإساءة والإحسان، والحسن والقبيح، بل هذا تقسيم غير وارد في ذلك النّظام.

فحريّة القول أو حريّة الرّأي هي الحريّة الّتي يتمنّاها وينادي بها المثقفون المتأثِّرون بالثّقافة الغربيّة من شبابنا، والّذين ينقصهم الفقه في الدِّين، فنسأل الله لنا ولهم الهِداية.

فرغبة في الإيجاز وعدم الإطناب: أستحسن أن أجمع هذه الحريّة مع ما بعدها في حديث موجز، فأقول:

في النّظام الإسلاميّ حرية القول، وحريّة الرّأي، وحريّة التّعلّم والتّعليم، وحريّة الكسب والإنفاق، وحريّة السّكن والانتقال والسّفر، والحريّة الشّخصيّة الفرديّة، وهذه الحريّات يتمتّع بها كل من يؤمن بالنّظام الإسلاميّ؛ بيد أنّه لا توجد في الإسلام الحريّة المطلقة غير المقيّدة في كلِّ ما ذكر وفي غيرها، بل جميع الحريّات مقيّدة بقيود الشّريعة الإسلاميّة الّتي نظّمت للنّاس حياتهم، حتّى غايرت حياتهم حياة الحيوانات الأخرى.

فللرَّجل مثلاً أن يختار الزّوجة الّتي يسكن إليها بحريّته، ثمَّ يتّم زواجها برضاها وموافقة وليِّها، ويتّم بواسطة وليٍّ معتبر في الشّرع وشهود.

ولكن؛ لا يجوز له أنْ يضُمَّ إليها أختها ولا خالتها ولا عمّتها؛ لورود النّهي عن الجمع بين الأختين في قوله تعالى: ﴿وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الأُخْتَيْنِ﴾. أي: حرّم عليكم الجمع بين الأختين؛ لأنّه معطوف على قوله تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ...﴾[النساء: 23].

وعن الجمع بين المرأة وخالتها، والمرأة وعمّتها؛ كما لا يخفى على طالب العلم؛ لقوله صلّى الله عليه وسلّم:«لا تُنكح المرأة على عمّتها ولا على خالتها». رواه البخاريُّ في كتاب النِّكاح.

وإذا أراد غشيانها؛ تجنّب أيّام حيضها ونفاسها، وابتعد عن إتيانها في دبرها.

وإذا تقيّد به القيود الشّرعيّة؛ فهو حرٌّ في معاشرة زوجته، وإتيانها في ليله ونهاره؛ ما لم يكن صائماً، ويأتيها على أي وضع كانت؛ قائمة أو قاعدة أو مضطجعة؛ عملاً بقوله تعالى: ﴿ نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾[البقرة: 223].

فحريّة التّعلّم والتّعليم متاحة للمسلم الملتزم كما سيأتي تفصيل ذلك.

ولكلِّ إنسان -ذكراً كان أو أنثى- حريّة القول وحريّة الرّأي في الإسلام مقيّدة بقيود الشّريعة: يأمر بالمعروف، وينهى عن المنكر، وينصح، ويذكر.

ولكنّه لا يُسيء، ولا يشتم، ولا يلعن، ولا يقذف؛ متأدِّباً بآداب الشّريعة في ذلك:

بمثل قوله -عليه الصّلاة والسّلام-: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر؛ فليقل خيراً أو ليصمت».رواه البخاريُّ ومسلم.

وبقوله -عليه الصّلاة والسّلام-: «ليس المؤمن بالطَّعَّان، ولا باللَّعان، ولا الفاحش، ولا البذيء». رواه التّرمذيُّ، وأحمد، والحاكم، ووافقه الذهبي.

وأما ما يزعمه بعضهم من أنّ النِّظام الإسلاميِّ يَحُولُ بين المرء وبين حريّة القول والرّأي، وأنّ تلك الحريّة إنّما تتوفّر عند الغرب النّصرانيّ؛ فهذا القائل يُعاني مرضاً يسمى جهلاً مركباً، حيث يَظُنّ أنّه عالم وهو جاهل؛ فعليه أن

يدرس النِّظام الإسلاميِّ دراسة فاحصة، حتَّى يفرِّق بين النِّظام الإسلاميِّ والنِّظام الدِّيمقراطيِّ، قبل أن يصدر الحكم؛ لأن الحكم على الشيء فرع عن تصوره.

وقصارى القول: أن جميع الحريّات الّتي أطلقها النِّظام الدِّيمقراطيِّ؛ فالإسلام يقرُّ أكثرها مُقيّدة بقيود الشّريعة، ولا توجد في الإسلام حريّة مطلقة منفلِتة مِن قيود الشّريعة كما أسلفنا.

* **أمّا حريّة التّعلّم والتّعليم**؛ فهي متاحة في الإسلام للمسلم الملتزم؛ فالإسلام لا يَحُول بينك وبين تعلُّم أو تعليم كل نافع لك في دينك أو دنياك؛ ما لم يكن ضاراً؛ كتعلّم السِّحر والكهانة والتّنجيم، وما في معنى ذلك.

* **وأمّا حريّة الكسب والإنفاق**؛ فهذا باب واسع ومرغوب فيه؛ شريطة أنْ يكتسب ماله بالطُّرق المباحة ومن الحلال، ثُمَّ ينفق منه في مرضاة الله من أداء الواجبات الكثيرة مِن الواجبات الماليّة ومِن التّطوّع.

* **وأمّا حريّة السّكن**؛ فلك أنْ تسكن حيث شئت، وفي أيِّ بلدٍ إسلاميٍّ أردت، وفي أيِّ حي أردت؛ في سكن تملكه أو تستأجره بمالك، لا السّكن الّذي تستولي عليه غصباً أو بالحيَّل الشّيطانيّة.

* **وأمّا حريّة التّنقّل والسّفر**؛ فلك حريتك إذا كان سفرك سفر طاعة، أو سفراً مباحاً، ولم يكن سفر معصيّة؛ شريطة أنْ يَتِمَّ ذلك بالوسائل المباحة.

فيضاف إلى القيود المذكورة في سفر المرأة: أنْ يكون معها في سفرها زوجها أو أحد أقاربِها ممَّن تَحرم عليهم تَحريْماً مؤبّداً؛ كوالدها وأخيها وعمّها؛ من أولئك الّذين لا تكاد تصل إليها الذّئاب إلاّ على أشلائهم، وهذا القيد مُعْتَبَر في جميع وسائل السّفر؛ من سيارة أو باخرة، أو طائرة، وكذلك السّفر على ظهور الإبل والحمير، أو مشياً على الأقدام.

وهذه القيود تُعَدُّ بحقٍّ إكراماً للمرأة، وأيِّ إكرام، بل هي رفع لمنزلتها، ومحافظة على كرامتها وشرفها؛ خلاف ما كان عليه الأمر في الجاهليّة الأولى قبل الإسلام مِن إهانة للمرأة، وعدم اعتبارها، وما تدعو إليه الجاهليّة الحديثة من الفوضى المروِّعة الّتي تحاول أن تخرج المرأة من حشمتها برفض حجابها والتّنكّر لخُلُق الحياء.

* **وأما حريّة العقيدة واختيار الإنسان ما يحلوا له من الأديان والمِللّ والأفكار**؛ فموقف الإسلام هنا واضح جداً وصارم؛ إذْ يقول رسول الهدُى مُحمَّد -عليه الصّلاة والسّلام-: «من بدَّل دينه؛ فاقتلوه». رواه البخاريُّ ومسلم.

وبعد؛ فمحاولة عدم التّقيُّد بنظام الإسلام، وعدم الرضا به، بل محاولة الانفلات من قيوده وشروطه في كلِّ ما ذُكِر، لا يُفَسَّر بشيء غير الكفر بالله، الّذي أنزل هذه الشّريعة المُنَظِّمة لحياة النّاس بشروطها وقيودها؛ تكريماً لهم، ورفعاً لمكانتهم، حيث يفارقون بذلك البهائم.